رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل التفاوت في سعر الذهب والفضة يؤثر على النصاب ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول سائل التفاوت في سعر الذهب والفضة في الوقت الحالي. هل يؤثر على نصاب زكاة المال؟ وكم نصاب زكاة المال؟ الحمد لله الجواب نعم يؤثر - 00:00:00

هذا يؤثر هذا لان الزكاة مربوطة باثمان بثمن النقدين. فالنبي صلى الله عليه سلم بين لنا النصاب في النقدين. فجعل نصاب الفضة خمس خمس فجعل نصاب الفضة خمس بمعنى اه بمقدار مئتي درهم وجعل نصاب الذهب عشرين مثقالا - 00:00:20

ففي سنن ابي داوود بسند حسن من حديث علي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت لك مئة درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون مثقالا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار. وفي صحيح الامام - 00:00:50

من حديث جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق من الورق من الورق صدقة فحينئذ يختلف النصاب بالريال السعودي على حسب اختلاف اقيام الذهب والفضة - 00:01:10

فحين فاحيانا يزيد واحيانا ينقص ويختلف ذلك باختلاف باختلاف باختلاف الاقيام ابو الفضة مائة درهم باجماع الامة. وهي خمسة اواق والاوقية الواحدة اربعون درهما من المعلوم ان وزن مائتي الدرهم بالغرامات الحديثة خمسمائة وخمسة وتسعون غراما - 00:01:30

اما الذهب اما الذهب فمن المعلوم ان نصاب الذهب عند جمهور رحمهم الله تعالى عشرون مثقالا ان نصاب الذهب عشرون مثقالا وهذا عند جماهير العلماء رحمهم الله والا فالمسألة فيها خلاف. ووزنها الغرامات - 00:02:00

الحديثة خمسة وثمانون غراما. فمن كان عنده من الريالات السعودية ما يساوي خمسمائة وخمسة تسعين من غرامات الفضة فعليه الزكاة. ومن كانت عنده من الريالات السعودية ما يساوي قيمة خمس وثمانين غراما من - 00:02:30

من الذهب فعليه الزكاة. وهذه الانصبة تختلف باختلاف سعرها في السوق زيادة ونقصا والله اعلم - 00:02:50